

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٩٦ لسنة ٢٠٢٦

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات

المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتفويضنا فى اختصاصات

السيد رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها فى القانون المشار إليه فى قيد وإضافة

وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٤٤ لسنة ٢٠١٨ بإضافة عدد من العقارات ومنها

العقار رقم ٤٥ شارع فريدة حسان - المختلط - حى شرق المنصورة لسجل المباني

والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بمحافظة الدقهلية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٢٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل مجموعة عمل بالوزارة

تختص باتخاذ الإجراءات اللازمة بشأن المباني والمنشآت المطلوب قيدها أو إضافتها

أو حذفها من سجل حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بالمحافظات

طبقاً لأحكام القانون المشار إليه وتعديلاته ؛

وعلى صورة الحكم الصادر من محكمة القضاء الإداري بالمنصورة - الدائرة

الأولى أفراد رقم (٧٧) فى الدعوى رقم ٨٩٠٦ لسنة ٤٥ ق بجلسته ١٦/٧/٢٠٢٤

المذيلة بالصيغة التنفيذية ؛

وعلى كتاب هيئة قضايا الدولة - فرع المنصورة ثان - القضاء الإدارى رقم ٢٠٢٤/١٢٢٠٣ المتضمن الإفادة بأن أحكام مجلس الدولة واجبة التنفيذ طبقا لنص المادة ٥٠ من قانون مجلس الدولة رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ وبمراعاة الضوابط الواردة بذات الكتاب ؛

وعلى مكاتبات السيد السكرتير العام بمحافظة الدقهلية والتي آخرها الكتاب رقم ١٠٩٨ لسنة ٢٠٢٥ المرفق به صورة تقرير اللجنة الدائمة للحصر المشكلة بالمحافظة رقم (١٠) خلال أكتوبر ٢٠٢٥ بنتيجة مطابقة بيانات العقار المنوه عنه ؛ وعلى مكاتبات السيد المستشار نائب رئيس مجلس الدولة - المستشار القانونى للسيد المهندس الوزير والتي آخرها الكتاب رقم ٦٣٤ لسنة ٢٠٢٥ المنتهى بالرأى القانونى « أنه لا مانع من إعداد مشروع القرار بعد ورود شهادة الممانعة من تنفيذ الحكم الصادرة من هيئة قضايا الدولة » ؛ وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس وكيل أول الوزارة - رئيس قطاع الإسكان والمرافق رئيس مجموعة العمل ؛

قرر:

(المادة الأولى)

حذف العقار رقم ٤٥ شارع فريدة حسان - المختلط - حى شرق المنصورة من سجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعمارى المتميز بمحافظة الدقهلية تنفيذاً للحكم القضائى الصادر فى الدعوى رقم ٨٩٠٦ لسنة ٤٥ ق بجلسة ٢٠٢٤/٧/١٦ بمراعاة الضوابط الواردة بكتاب هيئة قضايا الدولة رقم ٢٠٢٤ / ١٢٢٠٣ .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢٦/١/١٣

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مهندس / شريف الشربيني